

20/12/2023

من وزيرة المالية
إلى

N° 1456

الموضوع: حول المعلوم المهني لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 23 أكتوبر 2023

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي أفدتم بمقتضاه أن نشاط شركتكم يتمثل جمع وفرز النفايات الغير خطرة دون رسكلتها والضغط عليها حتى يقع التقليل في حجمها لتسهيل عملية النقل ثم تقومون ببيعها إلى المصانع المختصة وطلبتكم بعض التوضيحات حول مدى خضوعكم للمعلوم المهني الموظف لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً للتشريع الجاري به العمل يوظف المعلوم المهني لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية بنسبة 1% على المنتجات الموردة والمصنوعة محلياً والمدرجة بالقائمة المحددة بالأمر عدد 634 لسنة 2000 المؤرخ في 13 مارس 2000 كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة.

وبالتالي وباعتبار أن نشاطكم لا ينحصر في عملية جمع النفايات وبيعها على حالتها حيث تقومون بفرز النفايات حسب كل نوع وبالضغط عليها فإنكم تخضعون للمعلوم المهني المذكور باعتبار أن هذه العملية تتمثل في عملية تحويل.

هذا ولا يكون المعلوم مستوجبا إلا إذا كان المنتج النهائي مدرجا بقائمة المنتجات الخاضعة للمعلوم والمنصوص عليها بالأمر عدد 634 لسنة 2000 المؤرخ في 13 مارس 2000 كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها